

Distr.: General
27 September 2006
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والستون
البند ٦٧ (ج) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات
حقوق الإنسان وتقارير المقررين
والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧

مذكرة من الأمين العام*

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير الذي قدمه دوغارد، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٢/١ الذي قرر فيه المجلس أن يمدد بصفة استثنائية لمدة سنة ولايات الإجراءات الخاصة التابعة للجنة حقوق الإنسان والمكلفين بالاضطلاع بهذه الولايات.

موجز

السمة الأساسية لهذا التقرير هي الصراع الدائر في غزة والحصار المفروض عليها. ففي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وفي أعقاب قيام مقاتلين فلسطينيين بأسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليت، واستمرار إطلاق صواريخ القسام المحلية الصنع على إسرائيل، بدأت إسرائيل بشن عمليات توغل عسكري في غزة وعمليات قصف بصورة منتظمة، مما أفضى إلى سقوط

* تأخر تقديم التقرير لكي يتضمن أحدث المعلومات والمشاورات الجارية.



العديد من القتلى والجرحى، وتدمير المنازل والأراضي الزراعية والهياكل الأساسية، كما أسفر عن وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وقد انتهكت إسرائيل بصفة خاصة الحظر المفروض على الاستخدام العشوائي للقوة العسكرية ضد المدنيين والممتلكات المدنية وكان استخدام القوة غير متناسب ومفرطاً. وهو يشكل حالة عقاب جماعي لشعب واقع تحت الاحتلال، في انتهاك لاتفاقية جنيف الرابعة. ومن الصعوبة بمكان مقاومة ما يتم التوصل إليه من استنتاجات، وهي أن المسؤولين عن هذا العمل مذنبون بارتكاب جرائم حرب خطيرة.

كذلك شهدت الحالة في الضفة الغربية تدهورا كبيرا.

ولم يعد هناك ما يرر الجدار الذي يجري بناؤه في الأراضي الفلسطينية على أساس أنه تدبير أممي محض من جانب إسرائيل، ولكن الحكومة الإسرائيلية الجديدة تصوره الآن على أنه تدبير سياسي يرمي إلى ضم ١٠ في المائة من الأرض الفلسطينية الواقعة بين الخط الأخضر والجدار حيث يعيش ما يقرب من ٧٦ في المائة من سكان المستوطنات الإسرائيلية. وعندما يكتمل بناء الجدار من المقدر أن يصبح ٦٠ ٥٠٠ فلسطيني من سكان الضفة الغربية الذين يعيشون في ٤٢ قرية وبلدة محصورين في المنطقة المغلقة الواقعة بين الجدار والخط الأخضر. أما الفلسطينيون الذين يعيشون في مناطق قريبة من الجدار ويبلغ عددهم ٥٠٠ ٠٠٠ نسمة، فهم يحتاجون إلى تصاريح لعبوره، وتشير التقديرات إلى أن ٤٠ في المائة من طلبات الحصول على هذه التصاريح يقابل بالرفض.

وتواصل إسرائيل انتهاج سياستها الرامية إلى تفرغ القدس من سكانها الفلسطينيين. فالجدار يشيد بطريقة بحيث يدخل ربع سكان القدس الشرقية من الفلسطينيين البالغ عددهم ٢٣٠ ٠٠٠ شخص في الضفة الغربية. وسيصبح هؤلاء الأشخاص في المستقبل بحاجة إلى الحصول على تصاريح للوصول إلى أماكن عملهم ولزيارة أصدقائهم وللوصول إلى المستشفيات والمواقع الدينية في القدس

ويستمر توسيع المستوطنات على نحو يشكل انتهاكا لاتفاقية جنيف الرابعة. وقد وصل عدد المستوطنين في الضفة الغربية والقدس الشرقية الآن إلى ٤٤٠ ٠٠٠ مستوطن.

وسيجعل الجدار المنخفض الذي يجري بناؤه جنوب مدينة الخليل من الصعب على الأهالي الذين يعيشون في التجمعات السكانية الواقعة بين الجدار المنخفض والخط الأخضر الوصول إلى أراضيهم ومدارسهم، وإلى العيادات الطبية.

وعلى الرغم من أن إسرائيل قد تخلت عن خطط سابقة لبناء الجدار على طول خط

الوسط من الضفة الغربية ولضم غور الأردن رسمياً إلى إسرائيل، فإنها شرعت في تنفيذ خطة لمد سيطرتها على هذه المنطقة تتمثل في تقييد حركة الفلسطينيين، وتدمير المنازل وإنشاء المستوطنات اليهودية.

وزاد عدد نقاط التفتيش من ٣٧٦ نقطة في آب/أغسطس ٢٠٠٥ إلى ما يزيد عن ٥٠٠ نقطة في عام ٢٠٠٦. وثمة تشدد في منح تصاريح التنقل بين مختلف أنحاء الضفة الغربية، وهي تقتضي من الفلسطينيين الخضوع لإجراءات بيروقراطية تعسفية. وقد تضررت نابلس وجنين بصفة خاصة تضرراً شديداً من جراء نقاط التفتيش وأصبحنا اليوم مدينتين سجينتين بالفعل. ويبدو أن الغرض الرئيسي من العديد من نقاط التفتيش هو تذكير الفلسطينيين باستمرار بأنهم يخضعون لسيطرة إسرائيل التي تتحكم في حياتهم ومن ثم تعمل على إذلالهم. وقد زاد التشدد في نقاط التفتيش منذ اندلاع الحرب في لبنان.

ويظل هدم المنازل يشكل سمة منتظمة للاحتلال. وبات الآن من الممارسات العادية أن يتم تدمير المنازل أثناء تنفيذ الاعتقالات في عمليات الشرطة. ويحظر القانون الإنساني الدولي هدم المنازل لأسباب لا تقتضيها الدواعي العسكرية.

وثمة عدد من القوانين والممارسات الإسرائيلية أدى إلى تقويض الحياة الأسرية للفلسطينيين. ففي الآونة الأخيرة، أقرت المحكمة العليا الإسرائيلية قانوناً يمنع العربي الإسرائيلي الذي يتزوج فلسطينية أو العربية الإسرائيلية التي تتزوج فلسطينياً من أن يعيشا معاً في إسرائيل. كذلك أدى الجدار الذي بُني في القدس إلى تشتيت الأسر.

وهناك ما يزيد عن ١٠ ٠٠٠ فلسطيني من بينهم نساء وأطفال يقبعون في السجون الإسرائيلية.

ويتحمل احتلال الأراضي الفلسطينية المسؤولية عن معظم الانتهاكات لحقوق الإنسان. وتمارس السلطات الإسرائيلية هذا الاحتلال بطريقة فظة لا داعي لها.

والحالة الإنسانية في كل من الضفة الغربية وغزة مزريّة. فمن بين كل عشرة فلسطينيين هناك أربعة على الأقل يعيشون تحت خط الفقر الرسمي، بدخل يقل عن ٢,١ دولار في اليوم. ويبلغ معدل البطالة ٤٠ في المائة على الأقل. ومما يزيد الطين بلة أن قوة العمل في القطاع العام التي تشكلت ٢٣ في المائة من مجموع الأيدي العاملة في الأراضي الفلسطينية، تعمل ولكنها لا تحصل على رواتبها نتيجة لاحتجاز حكومة إسرائيل للأموال المستحقة للسلطة الفلسطينية، التي تتراوح بين ٥٠ و ٦٠ مليون دولار شهرياً. ويضاف إلى ذلك أن الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي توقفوا عن تقديم الأموال للسلطة الفلسطينية

بمجة أن حركة حماس، وهي الحزب الذي شكل الحكومة بعد فوزه في الانتخابات في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، مدرجة على قائمة المنظمات الإرهابية بموجب قوانينهما. كذلك تأثرت المنظمات غير الحكومية العاملة مع السلطة الفلسطينية من جراء القيود المفروضة على التمويل.

والواقع أن الشعب الفلسطيني قد أخضع لعقوبات اقتصادية - وهي المرة الأولى التي يعامل فيها شعب على هذا النحو. وتستمر هذه المعاملة على الرغم من انتهاك إسرائيل نفسها لعدد من قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، فضلا عن أنها لم تنفذ الفتوى الصادرة من محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

ولا تولى المجموعة الرباعية ذاتها اعتبارا لتلك الفتوى، بل إنها تمتنع حتى عن مجرد الإشارة إليها فيما يصدر عنها من تصريحات علنية. وقد انتقص ذلك كثيرا من سمعة الأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وعلى الرغم من أن الفلسطينيين ينظرون باحترام بالغ إلى موظفي الأمم المتحدة المتفانين والملتزمين العاملين في الميدان، فإنهم ينظرون بتوجس وريبة شديدين إلى دور الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الصفحة
٧	٥-١	أولا - مقدمة
٨	٦	ثانيا - مسألة الاحتلال
٨	١٠-٧	ثالثا - غزة
١٠	١٢-١١	ألف - قصف المرافق العامة
١٠	١٣	باء - قصف المباني والمنشآت العامة
١١	١٨-١٤	جيم - إغلاق الحدود
١١	١٩	دال - الإصابات
١١	٢٠	هاء - التوغلات العسكرية المسببة للموت والدمار
١٢	٢٢-٢١	واو - عمليات القصف الجوي واحتراق حاجز الصوت
١٢	٢٣	زاي - الاغتيالات المستهدفة
١٣	٢٤	حاء - الإرهاب بواسطة الاتصالات الهاتفية
١٣	٢٦-٢٥	طاء - المستشفيات والصحة
١٣	٢٨-٢٧	ياء - الغذاء والفقر
١٤	٣١-٢٩	كاف - تقييم قانوني للإجراءات الإسرائيلية
١٥	٣٧-٣٢	رابعا - الضفة الغربية
١٨	٤١-٣٨	خامسا - القدس والجدار
١٩	٤٢	سادسا - بيت لحم والجدار
١٩	٤٨-٤٣	سابعا - المستوطنات
٢١	٥٠-٤٩	ثامنا - الجدار الصغير جنوبي الخليل
٢٢	٥٤-٥١	تاسعا - غور الأردن
٢٣	٥٦-٥٥	عاشرا - هدم المنازل

٢٤	٥٩-٥٧ نقاط التفتيش	حادي عشر -
٢٥	٦٠ تشتيت الأسر	ثاني عشر -
٢٦	٦٣-٦١ إقامة العدل	ثالث عشر -
٢٦	٦٥-٦٤ إسرائيل والأمن وحقوق الإنسان	رابع عشر -
٢٨	٧٠-٦٦ الأزمة الإنسانية وتمويل السلطة الفلسطينية	خامس عشر -
٣٠	٧٣-٧١ فتوى محكمة العدل الدولية والأمم المتحدة	سادس عشر -
٣١	٧٦-٧٤ خاتمة	سابع عشر -

أولا - مقدمة

١ - زرت الأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل في الفترة من ٩ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ من أجل جمع المعلومات لإعداد هذا التقرير. وبعد أن غادرت الأرض الفلسطينية المحتلة بوقت وجيز، اندلعت أزمة خطيرة في غزة عقب قيام مقاتلين فلسطينيين بأسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليت. وقد وُصفت هذه التطورات المستجدة وُبُحثت في سياق مصادر ثانوية - التقارير الصحفية، وتقارير المنظمات غير الحكومية، ومنشورات الأمم المتحدة، وغيرها.

٢ - وقد قمت، أثناء البعثة، بزيارة القدس وغزة وقرى تقع في جوار القدس تضررت بشدة من جرّاء بناء الجدار، كما زرت رام الله والخليل وتجمعات سكانية تقع في تلال الخليل الجنوبية، وبيت لحم، والجدار بالقرب من قبر راحيل، وقرية ولجة التي شهدت عمليات هدم للمنازل، وغور الأردن، بما في ذلك أريحا، والتجمعات السكانية التي تعاني من انتهاكات لحقوق الإنسان من جرّاء السياسات والممارسات الإسرائيلية. كما زرت نابلس، بما في ذلك مخيم بلاطة للاجئين، وقرية جيّوس الواقعة عند محيط الجدار، والتجمعات السكانية الزراعية التي تعيش في مناطق قريبة من الجدار، ونقاط التفتيش المقامة حول مدينة نابلس وعلى الطرق في المناطق المجاورة لها.

٣ - ولقد تحدثتُ، أثناء الزيارة، مع العديد من الأشخاص، فلسطينيين وإسرائيليين، عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وألقيتُ محاضرة في الجامعة العبرية في القدس برعاية مركز منيرفا لحقوق الإنسان ولجنة الصليب الأحمر الدولية. ولقد تناولتُ في تلك المحاضرة التي حضرها ما يزيد عن ١٠٠ شخص مسائل خلافية تندرج ضمن القانون الإنساني فيما يتصل بالصراع الدائر في الأرض الفلسطينية المحتلة. ولم أُجرِ مع الأسف، أية اتصالات بالمسؤولين الإسرائيليين لأن حكومة إسرائيل لا تعترف بولائيي. إلا أن حكومة إسرائيل كانت على علم بزيارتي ولم تضع أية عراقيل أمام هذه الزيارة.

٤ - وبعد اندلاع العنف في غزة في أعقاب أسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليت واعتقال أعضاء من المجلس التشريعي الفلسطيني والسلطة الفلسطينية (انظر الفقرة ١١ أدناه)، قامت إسرائيل بغزو لبنان ووقعت أعمال عنف واسعة النطاق في لبنان وإسرائيل وغزة. وليس الغرض من هذا التقرير التعليق على الأحداث التي وقعت في لبنان وعلى امتداد الحدود الشمالية لإسرائيل، لأن ذلك لا يدخل في نطاق ولاييتي. إلا أن التقرير سيبحث بالكامل الحالة السائدة في غزة. ومن الجدير بالذكر أن الأحداث التي وقعت في لبنان قد غطّت إلى حد كبير على أعمال العنف في غزة وعلى امتداد حدودها.

٥ - وتُستخدم في هذا التقرير كلمة "الجدار" بدلاً من كلمة "الحاجز" أو كلمة "السياج". فلقد استخدمت محكمة العدل الدولية كلمة "الجدار" استخداماً دقيقاً ومتعمداً في فتواها الصادرة في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن النتائج القانونية المترتبة على بناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. وإنني لا أجد ما يستدعي الخروج عن هذه اللغة.

ثانياً - مسألة الاحتلال

٦ - قبل الانتقال إلى تناول موضوع تقرير هذا، ثمة مسألة أولية مثيرة للقلق أود أن أتطرقَ إليها، وأعني مسألة الاحتلال. فحكومة إسرائيل تفضّل تجنّب الاعتراف بأن الأرض الفلسطينية المحتلة، أي كلاً من الضفة الغربية وغزة، بما في ذلك القدس الشرقية، هي أرض محتلة. وهي تفضّل، بدلاً من ذلك، أن تتحدث عن "الأراضي المتنازع عليها" وأن تؤكد أن انسحاب المستوطنين وقوات الدفاع الإسرائيلية من غزة في آب/أغسطس ٢٠٠٥ قد أنهى احتلال غزة. وهذا تصوير خاطئ من حيث القانون والواقع. فمحكمة العدل الدولية ومجلس الأمن بل وحتى المحكمة العليا في إسرائيل نفسها قد أكدت جميعها أن الأرض الفلسطينية المحتلة هي أرض محتلة ولا تزال محتلة وأنها، لكونها كذلك، تخضع لنظام قانوني خاص. وإسرائيل، وفقاً لهذا النظام، ملزمة بالامتثال للقانون الإنساني الدولي ولقانون حقوق الإنسان في معاملتها للفلسطينيين. ومن المسلم به أن هذا الاحتلال هو احتلال غير عادي من حيث أنه قد استمر قرابة أربعة عقود. إلا أن تطاول أمد الاحتلال لا يقلل من المسؤولية التي تقع على عاتق دولة الاحتلال. بل إنه، على العكس من ذلك، يزيد من مسؤوليتها هذه. وقد دفع تطاول أمد الاحتلال البعض إلى وصف الحالة بأنها حالة استعمار أو فصل عنصري. وعلى الرغم من أن تصرف إسرائيل يشبه أحياناً تصرف قوة استعمارية أو نظام فصل عنصري، فإن من الأصح وصف إسرائيل بأنها سلطة احتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة والحكم على أفعالها وفقاً لقواعد القانون الدولي المنطبقة على الاحتلال.

ثالثاً - غزة

٧ - في آب/أغسطس ٢٠٠٥، قامت إسرائيل بإجلاء مستوطناتها وسحب قواتها المسلحة من غزة والتصريحات التي صدرت عن حكومة إسرائيل بأن هذا الانسحاب قد أنهى احتلال غزة هي تصريحات غير دقيقة البتة. فحتى قبل بدء "عملية أمطار الصيف"، في أعقاب أسر الجندي شاليت، كانت غزة لا تزال تحت السيطرة الفعلية لإسرائيل. وقد تجلّت هذه السيطرة بعدد من الطرق. فقد احتفظت إسرائيل، أولاً، بسيطرتها على المجال الجوي لغزة ومجالها البحري وحدودها الخارجية. وعلى الرغم من وضع ترتيب خاص لفتح معبر رفح المؤدي إلى

مصر على أن يتولى مراقبته مراقبون من الاتحاد الأوروبي، فإن جميع المعابر الأخرى ظلت مغلقة إلى حد كبير. وقد كان لإغلاق معبر الكرنى أمام البضائع لفترات طويلة آثار خطيرة بصفة خاصة على غزة، حيث أسفر عن حرماتها من وصول المواد الغذائية والأدوية والوقود. وقد كان هناك مخطط مقترح من شأنه أن يسمح للغزّاويين بزيارة أقاربهم في الضفة الغربية بواسطة قوافل من الحافلات، ولكن هذا المخطط لم ينفذ أبدا. والواقع أن غزة أصبحت، بعد انسحاب إسرائيل مجتمعا معزولا وسجيناً. كما أن السيطرة الفعلية لإسرائيل تجلّت أيضا في قيام الطائرات الإسرائيلية المحلقة باختراق حاجز الصوت بهدف ترويع سكان غزة، وفي القصف المنتظم للمنازل والحقول الواقعة على امتداد الحدود، وعمليات الاغتيال المستهدفة للناشطين الفلسطينيين والتي تنفذ، كما حدث في الماضي، دون اكتراث بالمدنيين الأبرياء ممن يتصادف وجودهم في أماكن القصف. وقد أظهرت أعمال قوات الدفاع الإسرائيلية في غزة بوضوح أن التكنولوجيا الحديثة تمكّن سلطة الاحتلال من أن تسيطر سيطرة فعلية على إقليم ما دون أن يكون لها حتى وجود عسكري فيه.

٨ - إن مسألة ما إذا كانت غزة لا تزال أرضا محتلة هي الآن مسألة لا تثير إلا اهتماما أكاديميا. فخلافا العملية التي أطلقت عليها التسمية الساخرة "عملية أمطار الصيف"، التي بدأت في ٢٥ حزيران/يونيه، لم تؤكد قوات الدفاع الإسرائيلية سيطرتها على غزة من خلال عمليات القصف الشديد فحسب، بل إنها قد فعلت ذلك أيضا من خلال وجودها العسكري.

٩ - وفي ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، قامت مجموعة من المقاتلين الفلسطينيين بمهاجمة قاعدة عسكرية بالقرب من الحدود الإسرائيلية - المصرية وأخذوا معهم لدى انسحابهم الجندي جلعاد شاليت أسيرا، وطالبوا بالإفراج عن النساء والأطفال المسجونين في السجون الإسرائيلية مقابل الإفراج عنه. وأدى هذا العمل، مضافا إليه استمرار إطلاق صواريخ القسام على إسرائيل إلى رد وحشي من قبل حكومة إسرائيل. فقد قامت أولا باعتقال ثمانية وزراء من حركة حماس و ٢٦ عضوا من أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني في رام الله. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، ظل معظم هؤلاء قيد الاعتقال. وبينما تزعم إسرائيل أنها تحتجزهم بسبب دعمهم للأنشطة الإرهابية، فإن من الصعب استبعاد الانطباع بأنهم محتجزون كرهائن، مما يشكل انتهاكا للمادة ٣٤ من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في أوقات الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة).

١٠ - وقد اتخذ الهجوم الإسرائيلي على غزة وحصارها في إطار "عملية أمطار الصيف" أشكالا عديدة سيجر تناولها في الفقرات التالية.

ألف - قصف المرافق العامة

١١ - في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، دمرت القوات الجوية الإسرائيلية جميع المحولات الستة للمحطة المحلية الوحيدة لتوليد الكهرباء في قطاع غزة. وكانت هذه المحطة توفر ٤٣ في المائة من إمدادات الكهرباء اليومية للقطاع. ويتم توفير الجزء المتبقي من الإمدادات الكهربائية من قبل شركة الكهرباء الإسرائيلية. وقد أصبح ما يقرب من ٧٠٠ ٠٠٠ شخص من مجموع سكان غزة البالغ ١,٤ مليون شخص دون كهرباء أساسا. وتقوم شركة غزة لتوزيع الكهرباء حاليا بتقاسم ما تبقى من إمدادات الكهرباء التي تورّد من إسرائيل ولكن إمدادات الكهرباء التي توفر للأسر في قطاع غزة متقطعة. وبالنظر إلى أن معظم آبار المياه في غزة تزوّد بالكهرباء بواسطة شبكة الكهرباء الوطنية التي دُمرت، يجري استخدام مولدات كهربائية لتوفير الكهرباء لتشغيل هذه الآبار، ومن ثم فإن إمدادات المياه اليومية التي تحصل عليها الأسر في غزة قد تقلصت. ومن المنتظر أن تستمر الحالة الراهنة المتعلقة بانخفاض الطاقة سنة أخرى على الأقل. كما أن العمليات العسكرية الإسرائيلية قد أدت إلى تدمير خطوط أنابيب المياه الرئيسية وشبكات الصرف الصحي. وبالإضافة إلى ذلك، أدى الإغلاق المتكرر لخط أنابيب ناحال أوز، وهو الخط الوحيد لتوصيل إمدادات الوقود إلى قطاع غزة، إلى تعطيل استخدام المولدات الكهربائية اللازمة لتوفير إمدادات المياه بانتظام. وقد قصفت المحولات الأخرى أيضا.

١٢ - وقد كان للانخفاض الكبير في إمدادات الكهرباء والوقود، بالإضافة إلى تعطل إمدادات المياه، تأثير شديد الوطأة على الحياة اليومية للفلسطينيين الذين أصبحوا يعيشون في الظلام ليلا ويفتقرون إلى الكهرباء لتلبية احتياجات طهي الطعام. وأصبحت شبكة المجاري مهددة بالطفح. وقد تضررت المستشفيات بشدة، واضطرت لاستخدام مولدات الكهرباء لتشغيل المعدات اللازمة لإنقاذ حياة المرضى بسبب انقطاع الكهرباء.

باء - قصف المباني والمنشآت العامة

١٣ - تعمّدت الطائرات الحربية الإسرائيلية استهداف المباني العامة في غزة. ودُمرت المباني التي توجد فيها وزارات الداخلية والخارجية والاقتصاد الوطني ومكتب رئيس الوزراء. وهذا العمل لا يخدم أي غرض أمني ولا يمكن تفسيره إلا بوصفه محاولة لتقويض مؤسسات الحكومة الفلسطينية. وتم أيضا تدمير المؤسسات التعليمية. ودُمرت ستة جسور تربط مدينة غزة بوسط القطاع، كما دُمر عدد من الطرق. وفي ٢٨ حزيران/يونيه، قامت قوات الدفاع الإسرائيلية باحتلال مطار غزة الدولي ودمرت أجزاء كبيرة منه.

جيم - إغلاق الحدود

- ١٤ - تعرض عدد من المدارس منذ ٢٥ حزيران/يونيه لدمار شديد جراء العمليات العسكرية ويواجه إصلاح هذه المدارس بالمصاعب مع بدء العام الدراسي الجديد.
- ١٥ - على الرغم من أن معبر رفح لا يخضع للسيطرة الإسرائيلية المباشرة، فإن قوات الدفاع الإسرائيلية قد منعت المراقبين الأوروبيين المسؤولين عن تشغيل المعبر من الوصول إليه. ولذلك فقد أُغلق المعبر منذ ٢٥ حزيران/يونيه ولم يُفتح إلا لفترات قصيرة. ونتيجة لإغلاق معبر رفح لمدة ثلاثة أسابيع في تموز/يوليه ٢٠٠٦، احتجز ما يزيد عن ٣٠٠٠ فلسطيني على الجانب المصري من الحدود في ظل ظروف قاسية، وكان من بينهم نحو ٥٧٨ شخصا اعتُبرت حالاتهم من "الحالات الإنسانية الملحة"، وكان هؤلاء قد أُرسِلوا إلى الخارج لتلقي العلاج الطبي. وقد توفي ثمانية فلسطينيين نتيجة لحرفاتهم من تلقي العلاج الطبي المناسب ومن المأوى والمياه أثناء وجودهم عند المعبر.
- ١٦ - وترتب على إغلاق معبر رفح نتائج خطيرة أيضا بالنسبة للفلسطينيين على جانب الحدود داخل غزة، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في الخارج وكانوا قد قدموا إلى غزة في زيارات لأسرهم.
- ١٧ - وقد أُغلق معبر الكرنج التجاري خلال فترات متقطعة. وسُمح باستيراد بعض المواد الغذائية والطبية إلى غزة ولكن قيوداً مشددة فرضت على تصدير البضائع.
- ١٨ - ومنعت السفن الحربية الإسرائيلية عمليات صيد الأسماك على امتداد الساحل، وكانت نتيجة ذلك أن الأسماك لم تعد متوفرة في السوق المحلية.

دال - الإصابات

- ١٩ - منذ ٢٥ حزيران/يونيه، قُتل نحو ٢٦٠ فلسطينيا (نصفهم على الأقل من المدنيين)، ومن بينهم ٥٨ طفلا. وأصيب نحو ٨٠٠ فلسطيني بجروح خطيرة، ومن بينهم أطفال ونساء. وقُتل جندي إسرائيلي واحد وأصيب ٢٦ إسرائيليا بجروح، من بينهم ١٢ شخصا أصيبوا نتيجة لإطلاق صواريخ محلية الصنع من غزة.

هاء - التوغلات العسكرية المسببة للموت والدمار

- ٢٠ - قامت قوات الدفاع الإسرائيلية منذ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بعمليات توغل عديدة ومتكررة في قطاع غزة قُتل فيها مدنيون ودُمرت منازل. وكان أخطر عمليات التوغل هذه ما تعرضت له بيت حانون وبيت لاهيا والشجاعية ودير البلح ومخيم المغازي

للاجئين ورفح وخان يونس. وخلال هذه الغارات التي استُخدمت فيها الدبابات والجرافات، تم الاستيلاء على منازل وتحويلها إلى قواعد عسكرية. وقد أصيبت هذه المنازل بأضرار فادحة وتم تدمير مئات عديدة منها. وهوجمت وتضررت مدارس تديرها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا). وتم اقتلاع أشجار الزيتون والحمضيات وتضررت الأراضي الزراعية خلال عمليات تجريف الأراضي. وخربت الطرق وأنابيب المياه وأعمدة الكهرباء والهاتف. وأُجبرت أسر عديدة على الفرار من منازلها، ويقدر عدد الفلسطينيين الذين تقوم وكالة الأونروا حالياً بإيوائهم نتيجة لهذه الأعمال العسكرية بنحو ٤٠٠ ٣ شخص. وقد صاحبت عمليات التوغل العسكري هذه عمليات قصف مكثف شملت المنازل، مما أسفر عن مقتل العديد من المدنيين.

واو - عمليات القصف الجوي واختراق حاجز الصوت

٢١ - واصلت إسرائيل دون هوادة قصف قطاع غزة منذ ٢٥ حزيران/يونيه. وقد أطلقت عدة آلاف من القذائف، بمعدل يتراوح بين ٢٠٠ و ٢٥٠ قذيفة في اليوم. وشتت القوات الجوية الإسرائيلية عدة مئات من عمليات القصف الجوي، وقامت الطائرات المقاتلة بإطلاق صواريخ جو - أرض. وقد صاحب ذلك قيام طائرات حربية من طراز F-16 بالتحليق على ارتفاع منخفض واختراق حاجز الصوت فوق غزة في غارات وهمية لها نفس التأثير الصوتي الذي تحدثه عمليات القصف الفعلية. وتسببت هذه الغارات الوهمية في انتشار حالة من الهلع على نطاق واسع فيما بين السكان، ولا سيما الأطفال. وإذا كان للإرهاب أي معنى، فإنه يعني بالتأكيد أفعالاً كهذه.

٢٢ - والفلسطينيون ليسوا بمنأى عن اللوم عندما يتعلق الأمر بعمليات القصف. فالناشطون الفلسطينيون يواصلون إطلاق صواريخ القسام المحلية الصنع على إسرائيل بطريقة عشوائية، مما يؤدي إلى إصابة المدنيين الإسرائيليين وإلحاق أضرار بالهياكل الأساسية المدنية ويثير الخوف في صفوف السكان المدنيين الذين يعيشون بالقرب من الحدود مع غزة. ويقدر أن عدد الصواريخ التي تُطلق يومياً يتراوح بين ثمانية وتسعة صواريخ.

زاي - الاغتيالات المستهدفة

٢٣ - استمرت عمليات الاغتيال الموجهة مع ما يترتب عليها حتماً من "أضرار جانبية" تلحق بالمدنيين.

حاء - الإرهاب بواسطة الاتصالات الهاتفية

٢٤ - لجأت القوات العسكرية الإسرائيلية إلى استخدام أسلوب جديد من أساليب الإرهاب النفسي. إذ يقوم عملاء الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية بالاتصال هاتفياً بالفلسطينيين في غزة وتحذيرهم من أن منازلهم ستُنسف خلال أقل من ساعة واحدة. وهذا التهديد يُنفذ أحياناً ولا يُنفذ في أحيان أخرى. وقد سبب استخدام هذا الأسلوب حتماً معاناة نفسية ورعباً في صفوف الفلسطينيين. فقد أصبح الفلسطينيون الذين يجرون على إخلاء منازلهم بهذه الطريقة مشردين داخلياً ومكرهين على العيش في مباني المدارس التي تديرها الأونروا.

طاء - المستشفيات والصحة

٢٥ - ما زالت المستشفيات تعمل ولكن عملها قد تعوق بشكل خطير. وتستخدم المستشفيات مولدات كهربائية لتشغيل أجهزة التصوير بالأشعة السينية وغرف العمليات الجراحية. وقد كان للأزمة الراهنة تأثير شديد على عمليات إحالة المرضى من قطاع غزة إلى الخارج لتلقي العلاج. وكما لوحظ آنفاً، فقد أُغلقت حواجز التفتيش أمام المرضى ورُفض منحهم تصاريح للعبور. كما نشأت مشاكل خطيرة بصفة خاصة فيما يتعلق بالحالة عند المعبر الحدودي من رفح إلى مصر. وهناك أيضاً نقص في إمدادات الأدوية الأساسية. وفي ٢٧ تموز/يوليه، أشارت وزارة الصحة الفلسطينية إلى نفاذ المخزون من ٦٧ دواء من بين ٤٧٣ دواء من الأدوية الأساسية.

٢٦ - وتتعرض الصحة العامة للخطر من جراء نقص مياه الشرب المأمونة وتسرب مياه المجاري. وزاد عدد حالات الإصابة بالإسهال المُبلَّغ عنها بنسبة ١٦٣ في المائة مقارنة بالفترة نفسها من السنة السابقة. ويخشى من عودة ظهور بعض الأمراض المعدية مثل الكوليرا وشلل الأطفال.

ياء - الغذاء والفقير

٢٧ - يبلغ معدل انتشار الفقر في غزة ٧٥ في المائة وهو ما يعني أن ثلاثة أرباع السكان غير قادرين على توفير الغذاء لأنفسهم دون الحصول على المساعدة، أي بزيادة قدرها ٣٠ في المائة خلال سنة واحدة فحسب. وتعزى هذه الحالة في المقام الأول إلى الحصار المفروض على غزة ويرجع انعدام الأمن الغذائي جزئياً إلى انعدام القوة الشرائية إذ لا يتوافر اليوم إلا لعدد قليل من الناس ما يكفي من المال لتلبية الاحتياجات الأساسية لأسرهم. ولحق التضخم أسعار المواد الغذائية وتقلص الإمدادات بالمواد الغذائية نتيجة للعملية الجارية.

وكما ذكر سلفاً، لم تعد الأسماك متوفرة في الأسواق بسبب الحصار البحري. وقد اضطرت مطاحن دقيق القمح، ومصانع إنتاج الأغذية إلى خفض إنتاجها بسبب نقص الطاقة. وعلاوة على ذلك، فإن عدم القدرة على حفظ الأغذية القابلة للتلف في جو غزوة الحار يتسبب في خسائر كبيرة في الإمدادات الغذائية ويزيد النقص في إمدادات السكر، ومنتجات الألبان بسرعة فائقة نظراً لأن الإمدادات التجارية من إسرائيل محدودة.

٢٨ - وكما أشير أعلاه، فإن إمدادات المياه قد تضررت بشدة نتيجة لتدمير محطة توليد الكهرباء في غزة وقصف خطوط الأنابيب. وبالتالي أصبح هناك نقص في إمدادات المياه الصالحة للشرب. وقد أجبرت وكالة الأونروا واللجنة الدولية للصليب الأحمر على توفير إمدادات المياه باستخدام صهاريج نقل المياه.

كاف - تقييم قانوني للإجراءات الإسرائيلية

٢٩ - يجب تقييم الأفعال الإسرائيلية بالاستناد إلى قواعد حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وترى محكمة العدل الدولية، في فتواها التي أشير إليها آنفاً، أن هذين النظامين، كليهما، ينطبقان على تصرفات إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة.

٣٠ - فقد انتهكت إسرائيل عدداً من الحقوق المعلنة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبخاصة الحق في الحياة (المادة ٦)، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو المهينة (المادة ٧)، والحق في عدم التعرض للاعتقال والاحتجاز التعسفيين (المادة ٩)، والحق في حرية التنقل (المادة ١٢)، وحق الطفل في الحماية (المادة ٢٤). كما أنها قد انتهكت الحقوق الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما "حق كل فرد في التمتع بمستوى معيشي لائق له ولأسرته، بما في ذلك تمتعه بما يكفي من الغذاء والكساء والسكن"، والحق في التحرر من الجوع، والحق في الغذاء (المادة ١١) والحق في الصحة (المادة ١٢).

٣١ - وبالإضافة إلى ذلك انتهكت إسرائيل أبسط قواعد القانون الإنساني الدولي، وهي انتهاكات تشكل جرائم حرب استناداً إلى المادة ١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة والمادة ٨٥ من البروتوكول الإضافي الملحق باتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا النزاع المسلح الدولي (البروتوكول الأول). وهذه تشمل الهجمات المباشرة ضد المدنيين والممتلكات المدنية، والهجمات التي لا تميز بين الأهداف العسكرية والمدنيين أو الممتلكات المدنية (المواد ٤٨ و ٥١ (٤) و ٥٢ (١) من البروتوكول الأول)؛ والاستخدام المفرط للقوة الناشئ عن شن هجمات غير متناسبة على المدنيين والممتلكات المدنية (المادة ٥١ (٤) و ٥١ (٥) من البروتوكول الأول)؛ وبث الرعب في صفوف السكان

المدنيين (المادة ٣٣ من اتفاقية جنيف الرابعة، والمادة ٥١ (٢) من البروتوكول الأول)؛ وتدمير الممتلكات الذي لا تبرره الضرورة العسكرية (المادة ٥٣ من اتفاقية جنيف الرابعة). وقد انتهكت حكومة إسرائيل، قبل كل شيء، حظر فرض العقوبة الجماعية على شعب يخضع للاحتلال، على النحو الوارد في المادة ٣٣ من اتفاقية جنيف الرابعة. كما أن الاستخدام العشوائي والمفرط للقوة ضد المدنيين والممتلكات المدنية، وتدمير إمدادات الكهرباء والمياه، وقصف المباني العامة، وفرض القيود على حرية التنقل، وما ترتب على هذه الأفعال من آثار على الصحة العامة والحالة الغذائية والحياة الأسرية والسلامة النفسية للشعب الفلسطيني، هي أمور تمثل شكلاً خطيراً من أشكال العقوبة الجماعية. ولا يمكن التغاضي عن أسر الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليت وإطلاق صواريخ القسام المتواصل على إسرائيل. غير أن ذلك لا يمكن أن يبرر العقوبة الهائلة التي تُفرض على شعب بأكمله كما فعلت إسرائيل.

رابعا - الضفة الغربية

٣٢ - ينال العديد من السياسات والممارسات الإسرائيلية في الضفة الغربية على نحو خطير من الحقوق الإنسانية للفلسطينيين. فالجدار الذي يجري بناؤه حالياً في الأرض الفلسطينية، ونقاط التفتيش والحواجز المقامة على الطرق، والمستوطنات، وتطبيق نظام تصاريح تعسفي، والممارسة السائدة المتمثلة في هدم المنازل، والاعتقالات المستهدفة، وعمليات الاعتقال والسجن، هي أمور تنتهك جميعها طائفة واسعة الحقوق المدنية والسياسية. كما أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية قد تأثرت من جرّاء الأزمة الإنسانية الناجمة عن الاحتلال.

الجدار

٣٣ - من الواضح أن الجدار الذي تقوم إسرائيل حالياً ببنائه، ومعظمه يتوغل في الأرض الفلسطينية، ليس مشروعاً. فقد أكدت محكمة العدل الدولية في فتواها الصادرة في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ أن بناء الجدار يتعارض مع القانون الدولي وأن إسرائيل ملزمة بالتوقف عن بنائه وبأن تقوم على الفور بتفكيك تلك الأجزاء من الجدار التي سبق أن شيدت. وفي ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، اتخذت الجمعية العامة القرار دإط - ١٥/١٠ بأغلبية ١٥٠ صوتاً مقابل ٦ أصوات وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت. وطالبت الجمعية العامة في ذلك القرار إسرائيل بأن تمتثل لالتزاماتها القانونية المحددة في فتوى محكمة العدل الدولية. وقد رفضت المحكمة العليا الإسرائيلية، في حكمها الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في قضية مراعيي ضد رئيس وزراء إسرائيل (H.C.J. 7959/04)، فتوى محكمة العدل الدولية معتبرة أنها لم تراعى الاعتبارات الأمنية التي اقتضت بناء الجدار. ولكن الأساس الذي استند إليه ذلك الحكم قد

قُوض الآن بعد أن أقرت الحكومة الإسرائيلية نفسها بأن بناء الجدار يهدف إلى تحقيق غرض سياسي وأنه لا يقتصر على الأغراض الأمنية حصراً. وهذا الإقرار بأن جزءاً من الجدار قد بُني بحيث تقع ضمنه المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية وتدخل تحت الحماية الإسرائيلية المباشرة قد دفع المحكمة الإسرائيلية العليا إلى تأنيب الحكومة لأنها قامت بتضليلها أثناء النظر في قضية مراعيي وغيرها من دعاوى الطعن في مشروعية بناء الجدار^(١). ولم يعد من الممكن الطعن جدياً في أن الغرض من الجدار هو الاستحواذ على أراضٍ تحيط بالمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية وإدخال هذه المستوطنات نفسها ضمن إسرائيل. ومما يشهد على صحة ذلك أن ٧٦ في المائة من المستوطنين في الضفة الغربية يعيشون في مناطق محصورة ضمن الجدار.

٣٤ - وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، قامت الحكومة الإسرائيلية بتعديل مسار الجدار، وسيلغ طوله، بعد إنجازه، ٧٠٣ كيلومتراً بدلاً من ٦٣٠ كيلومتراً. وقد تم حتى الآن بناء ما يزيد عن ٥٠ في المائة من الجدار. وعندما يُنجز بناء الجدار كله، سيكون هناك ما يقدر بنحو ٦٠ ٥٠٠ فلسطيني من الضفة الغربية يعيشون في ٤٢ قرية وبلدة محصورين في منطقة مغلقة بين الجدار والخط الأخضر. وهناك ما يزيد عن ٥٠٠ ٠٠٠ فلسطيني يعيشون ضمن مناطق تبعد كيلومتراً واحداً عن الجدار في جانبه الشرقي ولكن يتعين عليهم عبور الجدار للوصول إلى مزارعهم وأماكن عملهم وللمحافظة على روابطهم الأسرية. وقد بُني ٨٠ في المائة من الجدار في الأرض الفلسطينية نفسها، وهو يتوغل نحو ٢٢ كيلومتراً في عمق الضفة الغربية لكي يضم كتلة مستوطنات آرييل. ويوجد حالياً نحو ٧٣ بوابة في الجدار ولكن الفلسطينيون لا يستطيعون الوصول سوى إلى ٣٨ بوابة منها شريطة حصولهم على التصاريح اللازمة.

٣٥ - ويؤثر الجدار تأثيراً خطيراً على الفلسطينيين الذين يعيشون في المنطقة المغلقة (وهي المنطقة الواقعة بين الخط الأخضر والجدار). فسوف يُعزلون عن أماكن عملهم ومدارسهم وجامعاتهم ورعايتهم الطبية المتخصصة، وتتعرض حياتهم المجتمعية للتمزق. ويواجه الفلسطينيون الذين يعيشون على الجانب الشرقي من الجدار بينما تقع أراضيهم في المنطقة المغلقة مصاعب اقتصادية خطيرة نظراً لعدم تمكنهم من الوصول إلى أراضيهم لحصد محاصيلهم أو رعي مواشيهم من دون الحصول على التصاريح التي لا يمكن الحصول عليها بسهولة. وهناك مجموعة كبيرة من العقبات التي توضع في طريق الحصول على تصاريح العبور. والإجراءات البيروقراطية الخاصة بالحصول على هذه التصاريح مُهينة ومُعقّلة. وعلى

(١) هاآرتس ١٤ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

الرغم من عدم توفر أرقام دقيقة، يبدو أن نسبة طلبات التصاريح المرفوضة يمكن أن تُقدَّر تقديراً متحفِظاً بنحو ٤٠ في المائة من مجموع الطلبات. والأسباب التي تُعطى لتبرير رفض هذه الطلبات تتراوح بين الاعتبارات الأمنية وعدم التمكُّن من إثبات ملكية الأرض. وهذا السبب الأخير يُستخدَم الآن على نحو أكثر تواتراً من قِبَل السلطات الإسرائيلية، حيث إنه قد بات واضحاً أن الفلسطينيين الذين ترجع ملكيتهم للأراضي إلى أيام العمل بنظام ملكية الأراضي العثماني المشوش كثيراً ما يعجزون عن إثبات ملكيتهم لأراضيهم إثباتاً كافياً إلى حد يُرضي السلطات الإسرائيلية العازمة على رفض منحهم تلك التصاريح. كما أن الصعوبات والمذلة التي تنطوي عليها عملية تقديم الطلبات للحصول على هذه التصاريح تجعل العديد من الفلسطينيين يُعرضون عن تقديم الطلبات. ومما يؤدي إلى تفاقم هذه الحالة أن عمليات فتح وإغلاق البوابات المؤدية إلى المنطقة المغلقة تنظَّم بطريقة تعسفية إلى حد بعيد، وكثيراً ما لا تُفتَح هذه البوابات في مواعيدها المحددة.

٣٦ - وقد أترت العقبات الموضوعة في طريق الوصول إلى المنطقة المغلقة تأثيراً خطيراً على الزراعة في هذه المنطقة. ففي الوقت الذي أخذ فيه العديد من الفلسطينيين يعودون إلى أراضيهم نتيجة لعدم دفع المرتبات لموظفي الخدمة المدنية وإغلاق العديد من مؤسسات الأعمال الخاصة في المدن، أخذ نظام التصاريح يؤثر تأثيراً خطيراً على العمالة وسبل العيش الفلسطينية.

٣٧ - إن ما يقرب من ٥٠ في المائة من السكان الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة هم من اللاجئين الذين فروا من ديارهم أمام القوات المسلحة الإسرائيلية في الصراعات المسلحة السابقة. وهناك الآن فئة جديدة من المشردين داخليا آخذة في الظهور بسبب الجدار. وقد نشأت هذه الفئة من جراء مصادرة الأراضي والممتلكات لإتاحة المجال لبناء الجدار، ونتيجة للحرمان من الوصول إلى أماكن العمل، والمستشفيات والمدارس والأسر في الضفة الغربية ورفض إعطاء التصاريح لفلاحة الأرض في المنطقة المغلقة. ولا توجد إحصائيات شاملة بشأن هذا الموضوع. ويقدر المكتب المركزي الفلسطيني للإحصاءات بأن هناك ما يقرب من ١٤ ٥٠٠ شخص قد شردوا بسبب الجدار. وتقدر منظمة بتسليم الإسرائيلية لحقوق الإنسان أن الجدار سيؤدي إلى تشريد ما يقرب من ٩٠ ٠٠٠ فلسطيني. وفي المناطق الأخرى، يصنف التشريد القسري للأشخاص نتيجة لانتهاك حقوق الإنسان بأنه تطهير عرقي.

خامسا - القدس والجدار

٣٨ - الجدار المقام حول القدس بطول ٧٥ كيلومتراً (تقع ٥ كيلومترات منها فقط على الخط الأخضر) هو الأداة التي يجري استخدامها لإحداث تغييرات رئيسية في هذه المدينة من خلال السعي إلى ضمان غلبة الطابع اليهودي عليها، الأمر الذي سوف يقوّض المطالبات الفلسطينية بالقدس عاصمة لدولة فلسطينية مستقلة. ويجري تنفيذ ذلك عن طريق بناء الجدار ليمتد عبر الأحياء الفلسطينية في القدس الشرقية وتصنيف تلك الأحياء التي تقع على الجانب الشرقي من الجدار باعتبارها أحياء تنتمي إلى الضفة الغربية. وتترتب على ذلك آثار خطيرة على حقوق الإنسان لنحو ٢٣٠.٠٠٠ فلسطيني يعيشون في القدس.

٣٩ - ويلاحظ، أولاً، أنه بينما سيُسمح للفلسطينيين الذي يعيشون في الجانب الغربي من الجدار بأن يحتفظوا ببطاقات هويتهم كمقيمين في القدس، مما يعطيهم حق الحصول على بعض الفوائد، وبخاصة فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي، فإن هؤلاء سوف يجدون صعوبات متزايدة في السفر إلى مدن الضفة الغربية مثل رام الله وبيت لحم حيث يعمل الكثيرون منهم. وعلاوة على ذلك، إذا اختار هؤلاء الفلسطينيون أن يقيموا في الضفة الغربية لكي يكونوا أقرب إلى أماكن عملهم، فإنهم يواجهون خطر خسارة بطاقات هويتهم كمقيمين في القدس كما يواجهون خطر فقدان حقهم في العيش في القدس، ذلك لأنه يجب على الفلسطينيين، بموجب ما يُسمى بسياسة "مركز الحياة" الإسرائيلية، أن يُثبتوا أنهم يعيشون حالياً في مدينة القدس الشرقية لكي يحافظوا على حقوقهم في الإقامة في القدس. وقد تسحب منهم حقوق الإقامة لأسباب سياسية. وفي ٢ تموز/يوليه، رفضت حكومة إسرائيل الاعتراف بتصاريح الإقامة لأربعة مسؤولين كبار في حركة حماس يعيشون في القدس الشرقية.

٤٠ - ثانياً، إن أولئك الفلسطينيين الذين أُعيد تصنيفهم باعتبارهم مقيمين في الضفة الغربية نتيجة لبناء الجدار والذين يبلغ عددهم نحو ربع سكان المدينة، سيفقدون بطاقات هويتهم كمقيمين في القدس وما يلازم ذلك من مزايا. كما أن هؤلاء سوف يكونون بحاجة إلى الحصول على تصاريح للدخول إلى القدس ولن يُسمح لهم بدخول المدينة إلا عبر أربعة معابر من بين ١٢ معبراً للجدار، الأمر الذي سيزيد كثيراً من الوقت الذي يقضونه للوصول إلى وجهاتهم ويعوّق وصولهم إلى المدارس والجامعات والمستشفيات والأماكن الدينية وأماكن العمل. ويصعب وصف المهانة التي تصاحب عبور الجدار للوصول إلى القدس. فالمعبر الرئيسي في قلندية، الذي خصص الآن كنقطة تفتيش، تطبق

فيه إجراءات عقابية بيروقراطية تجعل المرور في ساعات الذروة يستغرق ما بين ساعة إلى ساعتين.

٤١ - ويعد بناء الجدار من أجل تهويد القدس عملية هندسة اجتماعية مثيرة للسخرية تفرض مصاعب حمة على الحياة الفلسطينية من كافة نواحيها. وعلى حد قول منظمة بتسيليم "فإن الزعم بأن الهدف من المسار المحدد للجدار في القدس هو منع الهجمات الإرهابية القاتلة، إنما تمليه في الحقيقية .. اعتبارات سياسية .. والنتيجة هو تقويض المنطق الذي يستند إلى بناء الجدار بصفته تدبيراً أمنياً، ومن ثم فإنه ينتهك الحقوق الأساسية انتهاكاً صارخاً"^(٢).

سادسا - بيت لحم والجدار

٤٢ - عانت مدينة بيت لحم التاريخية من نفس المصير الذي عانت منه القدس. فهي محاطة بخليط من الألواح الخرسانية، وأسياج من الأسلاك الشائكة ذات الشفرات الحادة والخنادق وأبراج القناصة الأمر الذي يدمر تماماً الطابع التاريخي للمدينة. وقد عزل الجدار بيت لحم ودمر الأحياء الفلسطينية حول قبر راحيل التي يحيط بها جدار الغرض منه حماية المقدسات اليهودية. وقد أغلقت معظم الأعمال التجارية في المنطقة أو أجبرت على الانتقال إلى أماكن أخرى. وتشبه نقطة التفتيش الواقعة في مداخل بين لحم تلك الواقعة في مداخل قلندية، وهي تقيد حرية الانتقال بين بيت لحم والقدس.

سابعا - المستوطنات

٤٣ - لا تتمتع المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية بالشرعية. وهي تنتهك أحكام الفقرة ٦ من المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة، وقد أكدت محكمة العدل الدولية في فتاها الصادرة بشأن بناء الجدار عدم مشروعيتها هذه المستوطنات. وقد دأبت المحكمة العليا الإسرائيلية باستمرار على رفض إصدار حكم بشأن مشروعية المستوطنات، مما يدل على أنه حتى المحكمة العليا الإسرائيلية نفسها لا تريد إضفاء الشرعية على هذه المستوطنات.

٤٤ - وبالرغم من عدم مشروعية المستوطنات، وإدانتها الجماعية من قبل المجتمع الدولي، فإن الحكومة الإسرائيلية لا تزال تسمح بنمو المستوطنات. ففي بعض الأحيان يجري توسيع المستوطنات بصورة علنية وبموافقة تامة من الحكومة الإسرائيلية. وفي عام ٢٠٠٦، طرحت الحكومة حتى الآن عطاءات لإنشاء ٩٥٢ وحدة سكنية في مستوطنات بالضفة الغربية^(٣).

(٢) B'Tselem, *A Wall in Jerusalem: Obstacles to Human Rights in the Holy City*, summer 2006.

(٣) هاآرتس، ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

وفي أحيان كثيرة يجري التوسع خفية تحت ستار "النمو الطبيعي"، وهو ما أسفر عن نمو المستوطنات الإسرائيلية بمعدل ٥,٥ في المائة في المتوسط مقارنة بمتوسط معدل نمو المدن الإسرائيلية البالغ ١,٧ في المائة. وفي بعض الأحيان، يتم توسيع المستوطنات بصورة غير مشروعة من منظور القانون الإسرائيلي نفسه، ولكن ما من محاولة تبذل لإنفاذ القانون. وكثيراً ما يتم إنشاء مستوطنات أمامية ولا تنفذ التهديدات الموجهة لإزالتها. وفي عام ٢٠٠٦ بلغت وقاحة المستوطنين الحد الذي جعلهم ينتقلون إلى شقق سكنية في مستوطنة موديعين العليا بنيت على أرض مملوكة لقرية بلعين الفلسطينية المحاورة في انتهاك سافر لحكم المحكمة العليا القاضي برفض هذا الاحتلال.

٤٥ - ونتيجة لهذا التوسع، وصل عدد المستوطنين في الضفة الغربية إلى نحو ٢٦٠.٠٠٠ شخص، بينما بلغ عدد المستوطنين في القدس الشرقية قرابة ٢٠٠.٠٠٠ شخص. وكما أشير أعلاه، فإن الجدار يُبنى حالياً في كل من الضفة الغربية والقدس الشرقية من أجل ضمان إدخال معظم المستوطنات داخل الجدار. وعلاوة على ذلك، فإن الكُتل الاستيطانية الكبرى الثلاث - غوش إتسيون ومعاليه أدوميم وآرييل - سوف تقسّم فعلياً الأرض الفلسطينية إلى كانتونات، مما يقوّض وحدة أراضي فلسطين.

٤٦ - ويتضح من التصريحات الصادرة عن حكومة إسرائيل أن الكُتل الاستيطانية الكبرى سوف تظل جزءاً من إسرائيل. ففي ٣ أيار/مايو ٢٠٠٦، أبلغ رئيس الوزراء أولمرت الكنيسة بأن "إنجازات الحركة الاستيطانية في التجمعات الرئيسية سوف تظل إلى الأبد جزءاً لا يتجزأ من دولة إسرائيل ذات السيادة، إلى جانب القدس، عاصمتنا الموحدة"^(٤).

٤٧ - ومن الواضح أن اقتراح حكومة إسرائيل "بفك الارتباط من جانب واحد" أو "تحقيق التقارب" أو "إعادة الارتباط"، الذي علق مؤقتاً نتيجة لحرب لبنان، يتوخى ضم أجزاء كبيرة من الأراضي الفلسطينية بصورة غير مشروعة. ولا ينبغي السماح للغة الرقيقة المستخدمة في وصف هذه السياسة بأن تخفي هذه الحقيقة المرة.

٤٨ - ولا يزال عنف المستوطنين يمثل مشكلة خطيرة. ففي حزيران/يونيه ٢٠٠٦، نشر فريق الرصد الفلسطيني تقريراً شهرياً لعنف المستوطنين الذي يبيّن هذه المشكلة بوضوح:

"لقد حاول المستوطنون الإسرائيليون خطف طالبة جامعية في منطقة سلفيت؛ وضربوا المدنيين في مدينة الخليل وغيرهم من المدنيين بالقرب من مستوطنة ماعون، وأغلقتوا طريقاً في منطقة قلقيلية، وقذفوا الحجارة على منازل للمدنيين في حي تل

(٤) هاآرتس، ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦.

الرُميدة في مدينة الخليل. وسرقوا مضخة للمياه من منزل بنفس الحي وقاموا بإحراق سيارتين مدنيتين وشاحنة في بلدة هوارة، وأضرموا النار في محاصيل القمح وأشجار الزيتون في قرية سالم بالقرب من نابلس وقرية الجبع بالقرب من بيت لحم وجعلوا من الأرض الزراعية في محافظة الخليل مرعى لأغنامهم“.

ثامنا - الجدار الصغير جنوبي الخليل

٤٩ - تم التخلي عن خطط بناء الجدار في جنوبي الخليل. وبدلاً من ذلك، فإن الجدار المخطط لبنائه سيُتَّبع إلى حد كبير مسار الخط الأخضر. وفي مكان هذا الجدار، تقوم إسرائيل ببناء طريق حاجز، أو طريق حاجز، أو ”جدار صغير“ على امتداد الجانب الشمالي من الطرق الالتفافية المخصصة لتتقل المستوطنين في المنطقة. وسيبلغ ارتفاع هذا الجدار نحو متر واحد والغرض من بنائه هو منع المركبات الفلسطينية من العبور إلى الطريق الرئيسي وتمكين المستوطنين الإسرائيليين من استخدام الطرق الالتفافية دون أية قيود. وسوف تتيح هذه القيود للمستوطنين اليهود التنقل بأمان بين المستوطنات وبعد ذلك إلى إسرائيل دون الحاجة إلى عبور الأراضي الفلسطينية. وسوف يصبح ٢٢ تجمعاً سكانياً فلسطينياً وما يزيد عن ١٩٠٠ فلسطيني محصورين بين الجدار الصغير والجدار الكبير ذاته. وسوف يؤدي بناء الجدار الصغير إلى إعاقه وصول الرعاة الفلسطينيين ومواشيهم التي يبلغ عددها ٢٤٠٠٠ رأس إلى مناطق الرعي على الجانب الآخر. وسوف يزيد الجدار الصغير من حدة المشاق التي تعانيها أصلاً التجمعات السكانية الفلسطينية جنوبي الخليل التي تواجه نقصاً في العيادات الطبية والمدارس ومرافق الصرف الصحي. إذ يتوجب نقل المياه إلى هذه المنطقة بالشاحنات عند بداية فصل الصيف وبدء نضوب شبكات المياه التي تُغذّى بمياه الأمطار. وقد رفضت الحكومة الإسرائيلية ربط التجمعات السكانية الفلسطينية بشبكة مياهها التي توفر المياه للمستوطنين وحدهم. ومما يزيد من تفاقم هذه الحالة أن الحكومة ترفض منح التصاريح لبناء المنازل.

٥٠ - وتتجلى محنة التجمعات السكانية الفلسطينية جنوبي الخليل في تجربة قرية التواني التي زرّتها في عدة مناسبات. فهذه القرية محرومة من الكهرباء والمياه ووحدات الخدمات الصحية، ويُحظر على أهلها بناء منازل جديدة. ويضاف إلى ذلك أن سكان هذه القرية يعانون من عنف المستوطنين من مستوطنة ماعون المجاورة. وتقوم قوات الدفاع الإسرائيلية بمرافقة الأطفال إلى مدارسهم من أجل حمايتهم من المستوطنين. كما أن المستوطنين مسؤولون عن تسميم الأرض.

تاسعا - غور الأردن

٥١ - تخلت إسرائيل عن خططها السابقة الرامية إلى بناء الجدار ليمتد وسط الأرض الفلسطينية المحتلة ومصادرة أراضي غور الأردن رسمياً. ولكنها أحكمت سيطرتها على هذه المنطقة التي تشكل مساحتها ٢٥ في المائة من الضفة الغربية بنفس الطريقة التي أحكمت بها سيطرتها على المنطقة المغلقة الواقعة بين الجدار والخط الأخضر على امتداد الحدود الغربية لفلسطين. وتتجلى نية إسرائيل المتمثلة في البقاء بصورة دائمة في غور الأردن في التصريحات الصادرة عن الحكومة كما أنها تتجلى، أولاً، في القيود المفروضة على الفلسطينيين، وثانياً في ممارسة السيطرة الإسرائيلية والزيادة في عدد المستوطنات المقامة في غور الأردن.

٥٢ - ويجب على الفلسطينيين الذين يعيشون في غور الأردن أن يكونوا حائزين على بطاقات هوية تحمل عنوان إقامة في غور الأردن. ولا يُسمح إلا لهؤلاء الأشخاص بالتنقل في منطقة غور الأردن دون الحصول على تصاريح إسرائيلية. أما الفلسطينيون الآخرون، بمن فيهم ملاك الأراضي من غير المقيمين والعمال، فيجب عليهم الحصول على تصاريح للدخول إلى غور الأردن، وهذه التصاريح لا تكون عملياً صالحة لتمكين الحائزين عليها من قضاء ليلتهم في المنطقة، مما يجعل من الضروري السفر من المنطقة وإليها يومياً، مع حدوث تأخيرات عند نقاط التفتيش التي تربط غور الأردن ببقية أنحاء الضفة الغربية. وقد أدى هذا إلى عزل غور الأردن. فالقيود المفروضة على حرية التنقل تجعل من الصعب على المزارعين في غور الأردن الوصول إلى الأسواق في الضفة الغربية، إذ كثيراً ما يتم احتجاز محصولهم عند نقاط التفتيش وخاصة عند الحمرا مما يفضي إلى تلفه. وقد أخفقت المحاولات الرامية إلى بيع هذا المحصول على جانبي الطرق نتيجة لقيام قوات الدفاع الإسرائيلية بتدمير أكشاك بيع المحاصيل الزراعية.

٥٣ - وتعتبر مشكلة الإسكان في غور الأردن أيضاً مشكلة عصبية لأن معظم الغور معين بوصفه المنطقة جيم، مما يعني أن السلطات الإسرائيلية ينبغي أن تعطي التصريح ببناء المنازل. وقد زرت أسرة بدوية بالقرب من أريحا مهددة بصدور أمر هدم لمتزلها "غير القانوني". ويكشف الحادث التالي الذي يتسم بالطرافة وإن يكن معبراً عن الحماس الذي ينطوي على نزعة انتقامية والذي تنفذ به قوات الدفاع الإسرائيلية واجباتها في هذا المجال. فقد زرت منزلًا في قرية الزبيدات على حدود المنطقة جيم، وكان صاحب المنزل قد زرع صفا من زهور الجارونيا خارج منزله ونما بعضها ممتداً خارج المنطقة إلى المنطقة جيم. فأبلغته قوات الدفاع الإسرائيلية أن عليه أن يقتلع هذه الزهور لأنها زرعت من دون الحصول على تصريح.

٥٤ - وتخضع معظم الأراضي الواقعة في غور الأردن لسيطرة المستوطنات اليهودية أو تُستخدم كمناطق عسكرية. وهناك ٤٧ ٠٠٠ فلسطيني في هذه المنطقة لا يتاح لهم سوى استخدام ٤ في المائة من مساحة غور الأردن للأغراض الزراعية أو السكنية. وهناك نحو ٨ ٣٠٠ مستوطن يعيشون في غور الأردن، وأعدادهم تتزايد نتيجة لعملية إعادة توطين مستوطنين ممن تم إجلاؤهم من غزة. وفي حين أن معظم القرى الفلسطينية تفتقر إلى إمدادات الكهرباء والمياه، فإن المستوطنين يحصلون على إمدادات الكهرباء والمياه من شبكات الكهرباء والمياه الإسرائيلية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ٨ ٣٠٠ مستوطن يعيشون في غور الأردن يستهلكون من المياه سنوياً أكثر مما يستهلكه ٤٧ ٠٠٠ فلسطيني يعيشون في المنطقة.

عاشرا - هدم المنازل

٥٥ - يُشكل هدم المنازل سمة منتظمة من سمات الاحتلال، وأصبحت الجرافة رمزاً كريهاً له. فقد دأبت سلطة الاحتلال على هدم المنازل كعقوبة (عندما يكون أحد المقيمين في المنزل قد ارتكب جريمة ضد إسرائيل)، أو لدواعي الضرورة العسكرية، أو بسبب عدم الحصول على تصريح للبناء. وفي الآونة الأخيرة، هُدمت منازل لأسباب أخرى منها، أولاً، التمهيد لبناء الجدار، وثانياً لتنفيذ عمليات اعتقال لأشخاص مطلوبين. ومما يُذكر أن المحكمة العليا الإسرائيلية قد منعت في السنة الماضية استخدام المدنيين الفلسطينيين دروعاً بشرية في عمليات الاعتقال. فإذا اشْتَبِه الآن بأن أحد الأشخاص المطلوبين موجود في منزل ما وأنه يرفض الاستسلام، يُهدم المنزل باستخدام الجرافات. وقد شهدت بنفسها كيف يتم تدمير المنازل بهذه الطريقة في مخيم بلاطة للاجئين بالقرب من نابلس.

٥٦ - على مدى سنوات عديدة، تقوم إسرائيل بتدمير المنازل المبنية بدون ترخيص محتجة بأنها، إذ تفعل ذلك، إنما تطبّق قوانين البلدية في مجال الإسكان بنفس الطريقة التي تطبقها بما البلدان المتقدمة الأخرى. ولكن هذه الحجة لا تأخذ في الاعتبار عاملين اثنين أولهما أنه يُحظر على أية سلطة احتلال أن تقوم بتدمير منازل الأشخاص الذين يحظون بحماية القانون الإنساني الدولي (انظر المادة ٢٣ (ز) من نظام لاهاي المتعلق بقوانين وأعراف الحرب البرية، المرفق باتفاقية لاهاي الرابعة لعام ١٩٠٧، والمادة ٥٣ من اتفاقية جنيف الرابعة). وهذا ينطبق على المنازل الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية. أما العامل الثاني فهو أن منح التصاريح يُرفّض بطريقة تعسفية وعلى نحو متواتر جداً بحيث يكاد يكون من المستحيل على الفلسطينيين الحصول على تصاريح لبناء المنازل. أما نظام التصاريح الخاص بالفلسطينيين في القدس الشرقية فيُطبق بطريقة مختلفة تماماً عن الطريقة التي يُطبق بها فيما يخص الإسرائيليين. وقد سلّط مائير مارجاليت مؤخرًا، في مؤلفه المعنون التمييز في قلب

المدينة المقدسة (*Discrimination in the Heart of the Holy City*) (٢٠٠٦)، الضوء على الطريقة التمييزية التي يُطبَّق بها نظام التصاريح في القدس الشرقية. وأثناء زيارتي قضيت بعض الوقت في قرية الوجلة، التي ألحقت بالقدس الشرقية بعد عام ١٩٦٧. إلا أن سكانها لم يمنحوا وثائق هوية بصفتهم من المقيمين في القدس وتقابل طلباتهم بالحصول على تصاريح بناء بالرفض الدائم. وجرت محاولة مؤخرًا لبناء الجدار مرورًا بالقرية. ولكن يبدو أن هذه المحاولة قد تم التخلي عنها. إلا أن السلطات الإسرائيلية فيما يبدو عازمة على ممارسة الضغط على سكان حي عين جويسة في قرية الوجلة كي يغادروا الحي، بتهديدتهم بهدم منازلهم وقد هدم ٢٩ منزلًا في الفترة بين عام ١٩٨٥ وعام ٢٠٠٦، وهناك ٢٤ منزلًا مهددة بأوامر الهدم في الوقت الحالي.

حادي عشر - نقاط التفتيش

٥٧ - زاد عدد نقاط التفتيش، بما فيها حواجز الطرق والسواتر الترابية والخنادق، من ٣٧٦ في آب/أغسطس ٢٠٠٥ إلى ما يزيد عن ٥٠٠. وتُقسَّم نقاط التفتيش هذه الضفة الغربية إلى أربع مناطق: الشمال (نابلس وجنين وطولكرم)، والوسط (رام الله)، والجنوب (الخليل)، والقدس الشرقية. وتوجد ضمن هذه المناطق "جيوب" إضافية أنشئت نتيجة لشبكة من نقاط التفتيش وحواجز الطرق. وتُعزّل المدن عن بعضها البعض لأنه يلزم الحصول على تصاريح للتنقل بين منطقة وأخرى. والحصول على هذه التصاريح صعب في هذه الحالة أيضاً. كما أن القواعد المتصلة بمنح هذه التصاريح تتغير باستمرار، وبخاصة فيما يتعلق بأعمار الأشخاص الذين يُرْفَض منحهم التصاريح. وعلاوة على ذلك، فإن الإجراءات البيروقراطية المتعلقة بالحصول على هذه التصاريح هي إجراءات تعسفية ومعقدة. وقد تفاقت هذه الحالة منذ أن تولت حركة حماس مقاليد الحكومة، إذ أصبح يتوجب الآن على الأشخاص الذين يطلبون الحصول على تصاريح أن يقدموا طلباتهم مباشرة إلى الإدارة المدنية الإسرائيلية لأن حكومة إسرائيل ترفض التعاون مع أي سلطة حكومية فلسطينية. كما أن تطبيق نظام التصاريح هذا يفسر التراجع الاقتصادي للأرض الفلسطينية المحتلة نظراً لتعذر تنقل اليد العاملة والسلع بحرية.

٥٨ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٦، قمت بزيارة مدينة نابلس التي أصبحت الآن محاطة بالكامل بنقاط تفتيش بحيث بات يتعذر على معظم المقيمين في هذه المدينة الدخول إليها والخروج منها. واكتسبت نقطة تفتيش الحوارة على الأخص سمعة سيئة نظراً لخشونة الممارسات المتبعة فيها. والواقع أن نابلس قد أصبحت مدينة سجين.

٥٩ - وتبرّر إسرائيل إقامة نقاط التفتيش هذه بمبررات الاعتبارات الأمنية. ويصعب قبول هذا التبرير فيما يتصل بالعديد من نقاط التفتيش، خاصة وأن الجدار يشكل حاجزاً أمنياً فعالاً يفصل بين إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، وهناك خط ممتد من نقاط التفتيش على امتداد شريط الأراضي الذي أنشئت فيه كتلة مستوطنات آرييل، الأمر الذي من شأنه أن يضمن على نحو كافٍ توفير الحماية للإسرائيليين. ولذلك يبدو أن نقاط التفتيش المقامة في مناطق أخرى، مثل تلك التي تحيط بمدينة نابلس، لا تخدم أي غرض أممي. وهذا يعني أن الغرض الرئيسي للعديد من نقاط التفتيش هو في الواقع جعل الفلسطينيين يتذكرون باستمرار أنهم يخضعون للسيطرة الإسرائيلية على حياتهم وبالتالي إذلالهم.

ثاني عشر - تشتيت الأسر

٦٠ - الحق في الحياة الأسرية هو حق معترف به بموجب جميع اتفاقيات حقوق الإنسان. وفي الأرض الفلسطينية المحتلة، تقوض إسرائيل هذا الحق بعدد من الطرق أولها أن الجدار الذي يمتد بين أحياء القدس يفصل الفلسطينيين الذين يحملون بطاقات هوية كمقيمين في القدس عن أولئك الذين يحملون بطاقات هوية كمقيمين في الضفة الغربية. وعندما تكون لدى كل من الزوج والزوجة بطاقة هوية مستقلة، فلا يكون أمامهما في كثير من الأحيان سوى خيار واحد هو الانفصال بحيث يتمكن الحائر منهما على بطاقة الهوية المقدسية أن يحتفظ بما يحصل عليه من مزايا. وتبلغ نسبة الأسر المعيشية الفلسطينية في القدس المنفصلة عن الأب ١٨ في المائة، بينما تبلغ نسبة الأسر المنفصلة عن الأم ١٢ في المائة. ثانياً، شرعت السلطات الإسرائيلية مؤخراً في انتهاج سياسة تقوم على حرمان الفلسطينيين الحائزين على جوازات سفر أجنبية من الدخول. ففي السنوات السابقة، كان يُسمح للفلسطينيين الحائزين على جوازات سفر أجنبية بالعيش في الضفة الغربية شريطة أن يجددوا تأشيراتهم مرة كل ثلاثة أشهر. وهذا يؤثر على نحو ٥٠.٠٠٠ فلسطيني يعيشون في الضفة الغربية، وهؤلاء يواجهون الآن الحرمان من الحصول على تأشيرات^(٥). ثالثاً، هناك قانون إسرائيلي بشأن المواطنة يحظر على الفلسطينيين الذين يتزوجون عريبات إسرائيليات، والفلسطينيات اللواتي يتزوجن عرباً إسرائيليين، من العيش مع أزواجهن في إسرائيل. وقد كان هذا القانون، مؤخراً، موضوعاً لحكم مثير للجدل صدر عن محكمة العدل العليا الإسرائيلية التي اعتبرت أن هذا القانون الذي لا ينطبق على الإسرائيليين اليهود الذين يتزوجون أجنبيات أو الإسرائيليات اليهوديات اللواتي يتزوجن أجنبياً، هو قانون متوافق مع الدستور لأسباب أمنية. وقد علّلت المحكمة حكمها معتبرة أن من حق الدولة أن تمنع الفلسطينيين من العيش

(٥) هاآرتس ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

مع زواجهم الإسرائيليات، والفلسطينيات من العيش مع أزواجهن الإسرائيليين، في إسرائيل لأن ذلك قد يسمح للفلسطينيين الذين يهددون أمن إسرائيل بأن يدخلوا هذا البلد.

ثالث عشر - إقامة العدل

٦١ - من الواضح أن إسرائيل لا تحبذ انتهاج سياسة كسب القلوب والعقول في إطار عملية إقامة العدل؛ بل إنها، بدلاً من ذلك، تُلوّح بالقبضة الحديدية في عمليات الاعتقالات ومعاملة المعتقلين والسجناء. ويبدو أن هذه الحالة قد تردت منذ أن انتُخبت حركة حماس وكُلفت بتشكيل الحكومة.

٦٢ - وكثيراً ما تقترن عمليات الاعتقال، كما أُشير سلفاً، بتدمير وإتلاف الممتلكات، وعمليات الضرب، وإطلاق الكلاب على منازل المدنيين، وتفتيش أحسام الناس بصورة مُدَّة، والقيام بغارات في ساعات الصباح الأولى. ولا تزال عمليات استجواب المعتقلين تُنفَّذ بأساليب تجمع بين ممارسة الضغط النفسي والعنف البدني. كما أن عدد السجناء هو في ارتفاع مستمر. ويوجد الآن ما يزيد عن ١٠ ٠٠٠ سجين فلسطيني في السجون الإسرائيلية، من بينهم نساء وأطفال. ويُثير وضع السجناء الأطفال القلق بصفة خاصة لأنهم كثيراً ما يُسجنون في زنانات مع السجناء الكبار، ويُحرَمون من التعليم ومن إمكانية الاتصال بأسرهم.

٦٣ - ويخدم اعتقال كبار الشخصيات الفلسطينية الغرض الذي تسعى إليه إسرائيل، وهو تذكير الفلسطينيين بأنه ما من أحد بعيد عن سطوتها. وفي آذار/مارس ٢٠٠٦ اجتاح إسرائيل سجن أريحا ودمرت جانبا كبيرا منه للقبض على أحمد سعادات ورفاقه، بعد أن انسحب حراس السجن الأمريكيون والبريطانيون، منتهكة اتفاق عام ٢٠٠٢ الذي تعهد الأمريكيون والبريطانيون بموجبه بالإشراف على احتجاز السيد سعادات وآخرين. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٦، اعتقل في رام الله ثمانية وزراء من حركة حماس و ٢٦ عضوا من المجلس التشريعي الفلسطيني. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٦ اعتقل عزيز الدويك، رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني، وناصر الشاعر، نائب رئيس الوزراء، ومحمود الرمحي، أمين عام المجلس التشريعي في عمليات اعتقال منفصلة.

رابع عشر - إسرائيل والأمن وحقوق الإنسان

٦٤ - من العسير أن يتفق التزام إسرائيل بحكم القانون مع سلسلة الانتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ورد سردها في هذا التقرير. وهذا هو الوضع المتسم

بالتناقض الذي تجدد إسرائيل نفسها فيه. فإسرائيل لديها من ناحية، محكمة عليا ومؤسسات الغرض منها كفالة احترام حكم القانون. ومن ناحية أخرى تظل إسرائيل متهمه بارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. والرد من جانب إسرائيل هو التشكيك في التقييم المؤسس على وقائع للعديد من الانتهاكات، وعندما لا يكون هناك سبيل إلى دحض الحقائق، تلجأ إلى تبرير أعمالها بوصفها تدابير أمنية ضرورية.

٦٥ - وفي أنحاء كثيرة من العالم، تحظى الأعمال التي تقوم بها إسرائيل بالتعاطف. ويُنظر إلى إسرائيل بوصفها مشاركة في الحرب على الإرهاب، وهو ما يبرر الخروج عن القواعد المتفق عليها لحقوق الإنسان. ونظراً لالتزام إسرائيل بحكم القانون، ينظر إليها، علاوة على ذلك، كمحتل حميد يلجأ عن كره منه إلى انتهاك قواعد حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي لصالح الأمن. ولكن هذا التصور زائف بكل أسف، فاحتلال إسرائيل للضفة الغربية وغزة والقدس الشرقية ليس بالاحتلال الحميد. وكما تبين من قبل، فإن تصرفاتها لا تتناسب وعلى نحو فاضح مع ما تواجهه من تهديدات أمنية في معظم الأحيان. فضلاً عن أن قواتها تمارس مهامها بطريقة فظة تتسم بالتعسف وبالروح الانتقامية. ويطبق نظام التصاريح الذي ينظم تنقل الفلسطينيين تنظيمًا تعسفيًا بحيث يجعل طالب التصريح تحت رحمة الشخص البيروقراطي الإسرائيلي المكلف بمهمة منح التصريح أو رفضه كلية. وتدار نقاط التفتيش بطريقة مهينة. ومن الأهمية بمكان، أن نؤكد هنا أنه منذ فوز حركة حماس في الانتخابات واندلاع الحرب في لبنان، زادت الأفعال الكريهة التي يرتكبها الجنود: فهم الآن ينظرون إلى كل فلسطيني على أنه إرهابي محتمل يجب معاملته دون احترام. ولا يظهرون سوى التزير اليسير من الإشفاق على المرضى والمسنين وهناك حوادث كثيرة تتعلق بنساء جاءهن المخاض عند نقاط التفتيش ورفض الجنود السماح لهن بالسفر إلى المستشفيات. ولا تقتصر عمليات الاغتيال بتدبير الممتلكات فحسب، بل تقتصر أيضاً بتلطيخها بالقاذورات (زار المقرر الخاص مدرسة تابعة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) في مخيم بلاطة للاجئين استولت عليها قوات الدفاع لاستخدامها كقاعدة للأنشطة العسكرية في المخيم في شباط/فبراير ٢٠٠٦. وقد لطخت ممتلكات المدرسة بالقاذورات عمدا وانتشرت الكتابات على الجدران بهدف تشويهها بطريقة لا يمكن تبريرها أبداً بدوافع أمنية). ويجري هدم المنازل التي تبني بدون تصريح بغير ضرورة تدعو لذلك، بل وتهدم في بعض الأحيان أثناء النظر في الدعوى. ويقابل العنف الذي يمارسه المستوطنون وما يقومون به من تخريب متعمد للممتلكات بالرضا السافر من جانب قوات الدفاع الإسرائيلية. وتحرم التجمعات السكانية الفلسطينية من المياه والكهرباء في حين أن هذه الخدمات يمكن توفيرها بسهولة بمد توصيلات من المستوطنات المجاورة. ولا يولى أي اعتبار للحياة الأسرية، وما إلى

ذلك من انتهاكات. وباختصار، فإن الاحتلال لا يدار بطريقة إنسانية. والمنشقون الإسرائيليون الذين خدموا داخل النظام (منهم على سبيل المثال، الجنود الذين شكلوا جماعة منشقة تحت شعار "كسر الصمت" في عام ٢٠٠٤، والذين يرصدون الاحتلال "مثل جماعة ماخسوم ووتش" هم شهود على القسوة التي يمارسها الاحتلال.

خامس عشر - الأزمة الإنسانية وتمويل السلطة الفلسطينية

٦٦ - يجري تناول مسألة الأزمة الإنسانية في غزة بصورة مستقلة في الفرع المتعلق بغزة الوارد أعلاه. وينبغي ألا يُسمح للحالة الإنسانية المزرية في هذا الجزء من الأرض الفلسطينية المحتلة بأن تنتقص من الاهتمام الذي يجب أن يولى للأزمة الإنسانية الخطيرة في الأرض الفلسطينية المحتلة ككل. فمن بين كل عشرة فلسطينيين هناك أربعة يعيشون تحت خط الفقر الرسمي البالغ أقل من ٢,١٠ دولار في اليوم. ويصعب تحديد معدل البطالة. ولكن منظمة العمل الدولية قدّرت معدل العاطلين عن العمل بما يزيد عن ٤٠ في المائة من قوة العمل الفلسطينية. إلا أن هذا الرقم لا يأخذ في الاعتبار أن العاملين في القطاع العام يشكلون ٢٣ في المائة من إجمالي العمالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، وهؤلاء يعملون ولكنهم لا يحصلون على أجور.

٦٧ - والأزمة الإنسانية هي، إلى حد بعيد، نتيجة لوقف تمويل السلطة الفلسطينية منذ أن تم انتخاب حركة حماس لتتولى مقاليد السلطة. فالحكومة الإسرائيلية تحجب عن السلطة الفلسطينية إيرادات ضريبة القيمة المضافة التي تتراوح بين ٥٠ و ٦٠ مليون دولار في الشهر، وهي ضرائب ورسوم تُفرض على السلع المستوردة إلى الأرض الفلسطينية المحتلة وتقوم إسرائيل بتحصيلها نيابة عن السلطة الفلسطينية. ومن الناحية القانونية، لا يحق لإسرائيل أن ترفض تحويل هذه الأموال التي هي حق للسلطة الفلسطينية بموجب بروتوكول عام ١٩٩٤ بشأن العلاقات الاقتصادية بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية (بروتوكول باريس). وكما هو متوقع، فإن إسرائيل تبرر عملها هذا متذرعة بالدواعي الأمنية. وقد اقترن هذا النقص في الأموال المتاحة للسلطة الفلسطينية بانخفاض حاد في التمويل من قبل البلدان والوكالات المانحة. وقد كان لذلك تأثير خطير على عمل المنظمات غير الحكومية التي اضطرت لتعليق أو إلغاء مشاريعها ذات الصلة بعمل السلطة الفلسطينية. ونتيجة لكون حركة حماس مصنفة كمنظمة إرهابية من قبل كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، فقد قررت وزارة الخزانة الأمريكية حظر التعاملات مع السلطة الفلسطينية. وكان لذلك تأثير شديد على المصارف التي باتت غير مستعدة لتحويل الأموال إلى السلطة الفلسطينية ووكالاتها ومشاريعها وإلى المنظمات غير الحكومية المشاركة في تنفيذ مشاريع مع السلطة

الفلسطينية. ولا يزال يجري تمويل بعض المشاريع ذات الصلة بعمل السلطة الفلسطينية (مثل مشاريع البنك الدولي)، وقد أنشأ الاتحاد الأوروبي آلية دولية مؤقتة أقرتها المجموعة الرباعية لإغاثة الفلسطينيين العاملين في قطاع الصحة وتوفير الإمدادات الأساسية دون انقطاع، بما في ذلك إمدادات الوقود، وتقديم المنح الأساسية لتلبية احتياجات أشد قطاعات السكان فقراً.

٦٨ - وعلى الرغم من المحاولات المحدودة لتوفير هذا النوع من التمويل، فإن من الواضح أن الاقتصاد الفلسطيني الذي أصبح شديد الاعتماد على التمويل المقدم من المانحين منذ عام ١٩٩٤ قد تأثر بشدة نتيجة لحجب الأموال من قبل إسرائيل والمجتمع الدولي منذ انتخاب حركة حماس. وقد كان لهذا الخنق الاقتصادي تأثير شديد الوطأة على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني. فهناك قرابة مليون شخص من مجموع سكان فلسطين البالغ ٣,٥ ملايين نسمة قد تضرروا مباشرة من جراء عدم دفع المرتبات لنحو ١٥٢ ٠٠٠ موظف من موظفي الخدمة المدنية (وأسرهم)، ولكن السكان كلهم قد تضرروا بصورة غير مباشرة. ويضاف إلى ذلك أنه بالنظر إلى أن السلطة الفلسطينية تتولى المسؤولية عمّا يزيد عن ٧٠ في المائة من المدارس و٦٠ في المائة من خدمات الرعاية الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، فقد لحق ضرر كبير بقطاعي التعليم والرعاية الصحية. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٦ شرع موظفو الخدمة المدنية في الإضراب عن العمل نتيجة لعدم دفع رواتبهم مما أدى إلى تفاقم الأزمة الاجتماعية الاقتصادية.

٦٩ - ويرد بحث أوفى لحالة الرعاية الصحية في إطار الفرع المتعلق بغزة. إلا أن من المهم التشديد على أن التخفيضات في التمويل قد أثرت تأثيراً خطيراً على خدمات الرعاية الصحية في مختلف أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة. وقد أفضى عدم دفع المرتبات للعاملين في مجال الرعاية الصحية إلى تعيُّبهم عن العمل لأن العاملين عاجزون عن تحمل أجور المواصلات بين أماكن إقامتهم وأماكن عملهم. كما أن هناك نقصاً في إمدادات الأدوية واللقاحات والمستشفيات غير قادرة على توفير خدمات كافية لمرضى السرطان والمرضى الذين يحتاجون إلى غسيل كلّي. وقد أصبحت عمليات تحويل المرضى إلى مستشفيات في أنحاء أخرى من الضفة الغربية، وبخاصة إلى إسرائيل ومصر، أمراً شديداً الصعوبة نتيجة لعمليات الإغلاق ورفض منح التصاريح.

٧٠ - والواقع أن الشعب الفلسطيني قد أُخضع لعقوبات اقتصادية - وهي المرة الأولى التي يُعامل بها شعب محتل هذه المعاملة. وهذا أمر يصعب فهمه. فإسرائيل تنتهك قرارات رئيسية صادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة فيما يتعلق بما أحدثته من تغييرات إقليمية غير

مشروعة وما ارتكبه من انتهاكات لحقوق الإنسان. كما أنها لم تنفذ الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في عام ٢٠٠٤، ورغم ذلك فإنها تفلت من العقوبات. وبدلاً من ذلك، أخضع الشعب الفلسطيني، ولا السلطة الفلسطينية، لشكل من أشكال العقوبات الدولية لعله الأشد قسوة في التاريخ الحديث. ومن المثير للاهتمام التذكير بأن الدول الغربية قد رفضت أن تفرض عقوبات اقتصادية ذات معنى على جنوب أفريقيا لإجبارها على التخلي عن سياسة الفصل العنصري وذلك بحجة أن من شأن فرض تلك العقوبات أن يلحق الضرر بالمواطنين السود في جنوب أفريقيا. ولا يتم إبداء مثل هذا التعاطف مع الشعب الفلسطيني أو حقوقه الإنسانية.

سادس عشر - فتوى محكمة العدل الدولية والأمم المتحدة

٧١ - اعتبرت محكمة العدل الدولية في عام ٢٠٠٤ أن الجدار الذي تقوم إسرائيل ببنائه في الأرض الفلسطينية غير مشروع وينبغي تفكيكه. كما خلصت المحكمة، في فتواها، إلى أن عدداً من الممارسات الإسرائيلية الأخرى (مثل إنشاء المستوطنات) تتعارض مع القانون الدولي. وقد انقضت مدة سنتين على صدور هذه الفتوى ولم يفعل أي شيء لوضع النتائج التي خلصت إليها المحكمة موضع التنفيذ. ومما يزيد الطين بلّة أنه لا ترد أية إشارة من أي نوع إلى الجدار في التصريحات التي تصدر بصورة منتظمة عن المجموعة الرباعية، فكأن المحكمة لم تُصدر أية فتوى.

٧٢ - وفي عام ٢٠٠٤، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها دإط - ١٥/١٠، بأن يُنشئ سجلاً بالأضرار الناجمة عن بناء الجدار. وبعد مضي سنتين على صدور ذلك القرار، لم يرَ هذا السجل النور بعد، مما يثير شكوكاً جدية حول ما إذا كان هذا السجل سيمثل، من حيث هيكله وأهدافه وطرائق تشغيله، لفتوى محكمة العدل الدولية.

٧٣ - والفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية هي إعلان ذو حجية صادر عن الجهاز القضائي للأمم المتحدة، وهي فتوى أيدها الجمعية العامة في قرارها دإط - ١٥/١٠. وهي، بوصفها فتوى، ليست ملزمة للدول ولكنها تشكل إعلاناً قاطعاً لحكم القانون بقدر ما يتعلق الأمر بالأمم المتحدة، ومن ثم فإنها يجب أن توجه الأمم المتحدة بنفس الطريقة التي وجهت بها الفتوى الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١، بشأن النتائج القانونية المترتبة على استمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا، والأجهزة السياسية للأمم المتحدة في تعاملها مع المسألة الناميبية. ومن واجب الأمم المتحدة، بوصفها عضواً في المجموعة الرباعية، أن تُقنع هذه الهيئة بأن تشير على الأقل إلى فتوى محكمة العدل الدولية في ما يصدر عن هذه المجموعة من

بيانات بصورة منتظمة. أما إذا أخفقت في هذا المسعى، فيجب عليها على الأقل أن تُعرب عن استيائها من عدم استرشاد المجموعة الرباعية بالفتوى وعدم إشارتها إليها.

سابع عشر - خاتمة

٧٤ - ليس في قراءة هذا التقرير ما يسرّ. فإسرائيل تنتهك قواعد هامة من قواعد حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ورغم أنه يسهل التسليم بأن إسرائيل تواجه تهديداً أمنياً وأن من حقها أن تدافع عن نفسها، فلا يجب أن يغيب عن البال أن السبب الجذري لهذا التهديد الأمني هو استمرار احتلالها لشعب يتوق إلى ممارسة حقه في تقرير المصير في إطار دولة مستقلة. والحاجة إلى وضع حد لهذه الحالة هي موضع اعتراف من قبل المجتمع الدولي الذي فوّض المجموعة الرباعية التي تضم الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي سلطة العمل من أجل تيسير التوصل إلى تسوية سلمية في شكل إقامة دولة فلسطينية. ومن المؤسف أن هذا الهدف قد ضاع حالياً فيما يبدو مع تحوّل المجموعة الرباعية إلى فرض تدابير عقابية تهدف إلى إجبار حركة حماس على تغيير موقفها الإيديولوجي أو إلى إحداث تغيير في النظام. وهذا يتضح من البيان الذي صدر عن المجموعة الرباعية في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٦. أما ما إذا كانت الأمم المتحدة محوّلة قانوناً بأن تجعل من نفسها طرفاً في ممارسة الإكراه الاقتصادي من خلال المجموعة الرباعية دون أن تتبع إجراءاتها الخاصة بما بموجب ميثاقها فهو أمر مشكوك فيه. وعلى أية حال، فإن الدبلوماسية قد تراجعت أمام ممارسة الإكراه.

٧٥ - وليس من المجدي أن يوصي المقرر الخاص حكومة إسرائيل بأن تحترم حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. فهناك هيئات أكثر حجية، ولا سيما محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن، قد وجّهت نداءات مماثلة ولم تحقّق من النجاح أكثر ما حققته التقارير السابقة للمقرر الخاص. ويبدو أيضاً أنه لا جدوى في أن يوجّه المقرر الخاص نداءً إلى المجموعة الرباعية لكي تسعى لاستعادة حقوق الإنسان، ذلك لأنه لا احترام حقوق الإنسان ولا احترام سيادة القانون يحتلان مكانة بارزة على جدول أعمال هذه الهيئة، حسب ما يتجلى في التصريحات العلنية التي تصدر عنها. وفي ظل هذه الظروف، لا يسع المقرر الخاص إلا أن يوجّه نداءً إلى المجتمع الدولي الأوسع لكي يهتم بمحنة الشعب الفلسطيني.

٧٦ - ومن المحزن أن صورة الأمم المتحدة وسمعتها قد تضررتا في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فبينما يُنظر بكثير من الاحترام إلى موظفي الأمم المتحدة المتفانين والمتزمين العاملين على الأرض، فإنه لا يمكن قول الشيء نفسه عن الأمم المتحدة في نيويورك

وجنيف. فالفلسطينيون حسّاسون إزاء عدم قيام مسؤولي الأمم المتحدة الرفيعة المستوى بزيارات ذات معنى إلى المنطقة وإزاء عجز مجلس الأمن عن اتخاذ إجراءات لحماية حقوق الإنسان، حسيما ثبت في الآونة الأخيرة من خلال ممارسة حق النقض ضد مشروع قرار متوازن لمجلس الأمن بشأن غزة بتاريخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وينبغي أن تُبدي الأجهزة السياسية التابعة للأمم المتحدة مزيداً من الاهتمام بحقوق الإنسان للفلسطينيين. وإن ما تفعله التقارير، مثل تقريره هذا، هو أنها تسجّل انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ولكن العمل الحقيقي من قِبَل المنظمة أساسي في هذه الأوقات العصيبة.